

عادات الخطبة بجاوة في نظر الشريعة الإسلامية

أحمد حسن البنا*

خلاصة: كتب الباحث في هذا المقال عن عادات الخطبة في جزيرة جاوة و نظرها عند الشريعة الإسلامية. إن الخطبة هي الأمر الذي يعمل به الرجل لطلب النكاح من المرأة. في عادة جاوة تتكون الخطبة من ثلاثة برامج، هي: برنامج قبل النكاح وبرنامج فانييسيت وبرنامج تحديد يوم الزفاف. برنامج قبل النكاح يتكون من اختيار الزوج والنظر إلى المخطوبة والخطبة، وبرنامج إعطاء فانييسيت وهو يحضر البضائع المعينة إلى أسرة المخطوبة من المال والملابس وبعض الأطعمة وبعض الفواكه، و أما برنامج تحديد يوم الزفاف هو بالمشاورة في الأمور المتعلقة باليوم، والتاريخ، والساعة، والمكان لتنفيذ برنامج عقد النكاح ووليمة العرس، ولتحديد هذا الحال طلب أسرتا العروسين المساعدة إلى رجل ماهر لقراءة كتاب برعبيون. من هذا البحث يستج الباحث أن عادات الخطبة في جاوة منها ما يطابق بالشريعة الإسلامية ومنها ما يخالفها. من عادات الخطبة التي تلائم الشريعة الإسلامية كالعادة في اختيار الزوج بالنظر إلى بيت وبيت وبيوت فإنه مطابق بشرط الكفاءة في الزواج في الفقه الإسلامي، والنظر إلى المخطوبة فإنه مشروع في الإسلام، وعدم الخطبة على خطبة أخيه لأن الإسلام حرّمه. ومما يخالفها كاختيار الزوج بالنظر إلى تاريخ ولادة العروسين وكتحديد يوم الزفاف بالنظر إلى برعبيون لأنه كالتجسيم المحرم في الإسلام.

الكلمات الأساسية: الخطبة، جاوة، الحكم الشرعي

أ. تمهيد

العادات هي جمع من عادة أي ما يعتاده الإنسان أو يعود إليه مراراً متكرراً.^١ وأما اصطلاحاً هي: النظام (من الأفعال وغيرها) الذي يلزم اتباعه أو

*الكاتب هو مدرس في المعهد الإسلامي "المنور" لامونجان.

الويس مألوف، المنجد، (بيروت: دار العلم، ١٠٨٧)، ص. ٥٣٦.

فعله منذ زمان قديم.^٢ فالعادة الجاوية هي الأعمال التي عملها المجتمع الجاوي على طريق الجماعة وكان متواليًا منذ قديم الزمان. الجاويون يرون أن حفظ العادة مهم، لأنها ستحملهم إلى السلامة والحياة السعيدة وكذلك لسلامة وبركة الأمكنة المعينة، مثل: البيت، و مكان العبادة، والقرية أو البلاد وغيرها.^٣ وفي أمر الزواج في جاوة هناك عادات و تقاليد التي يلزم أن يعملها الجاويون، منها العادات في الخطبة، والعقد، ووليمة العرس. في هذا البحث سيبحث الكاتب عادات الجاويين في الخطبة في نظر الشريعة الإسلامية.

ب. صور الخطبة في جاوة

١. برنامج ما قبل الخطبة

أ. اختيار الزوج

اعتمد الجاويون في طريقة اختيار الزوج على القواعد الجاوية المشهورة منها:

١. الاعتماد على أساس (بييت)، وبيت، و بوبوت.^٤

^٢ أنون م. مليونو و إخوانه، *Kamus Besar Bahasa Indonesia* (جاكرتا: بالي فوستاكا، ١٩٧٧)، ص. ٦.

^٣ سوريو نيكورو، *Upacara Tradisional dan Ritual Jawa* (سوراكارتا: بوانا رايا، ٢٠٠١)، ص. ١-٢.

^٤ هي في الجاوية "bibit, bebet, bobot". انظر: سووردي إندراسوارا، *Falsafah Hidup Jawa* (تأخيرانج: جاكاراوا، ٢٠٠٣)، ص ١١٤. مع المقابلة بأحد الزعماء بقرية جاتكالين.

- يبيت بمعنى النسب، والمقصود منه أن الرجل أو المرأة لا بد من اعتبار حسن نسب الأسرة في اختيار الزوج.
 - بيت بمعنى منصبة (الشرف) ° الرجل أو المرأة في المجتمع، والمقصود منه أن يكون الرجل قادرا على استيفاء حاجة الأسرة.
 - بوبوت، بمعنى أن الرجل والمرأة لا بد من أن يتخلقا الأخلاق الكريمة وحسن التربية والتمسك بالدين الإسلامي (الكفاية).
٢. الحساب بالنظر إلى تاريخ ولادة العروسين "ويطان" ٦.

الحساب بالنظر إلى تاريخ ولادة العروسين ليس قانونا معيناً عن قبول والد العروس على العريس، بل أن ذلك يُفهم على مصير توقعات مستقبل العروسين. وإذا وقع على نتيجة جيدة، و هي الدعاء والرجاء من الوالدين. ولكن، إذا وقع على نتيجة سيئة، فالرجاء على العروسين أن يتنبها ويكثر الدعاء ويتوكلا على الله لسلامتهما في الدنيا والآخرة، ولا تقل من العروسين لا يستمران علاقتهما بسبب الخوف في مواجهة توقعات المستقبل.

طريقة حساب تاريخ الولادة "ويطان" (weton) بالنظر إلى الجدول الآتي: ٧

اليوم	النتيجة	يوم السوق (هاري فساران)	النتيجة
الأحد	٥	كليون	٨

° الغرض منه وهو الوضع الحالي.

٦ هو في الجاوة weton . انظر: هاريونجايا، Tata Cara Penyelenggaraan Perkawinan

Adat Jawa، (يوكياكرتا: هانجار كريطار، ٢٠٠٨)، ص. ٧.

٧ فوروادي و أنيس نيكين، Upacara Pengantin Jawa (يوكياكرتا: فانجي فوستاكا، ٢٠٠٧)،

ص. ٣٨.

الإثنين	٤
الثلاثاء	٣
الأربعاء	٧
الخميس	٨
الجمعة	٦
السبت	٩

ليغي	٥
فاهينج	٩
فون	٧
واغي	٤

- طريقة الحساب كما يلي:^٨ يُحسب كل واحد من العروسين تاريخ ولادتهما. المثال: زَوْجُ أحمد بنته "عائشة" برجل اسمه "سليمان".
- ولدت عائشة في يوم الجمعة فون ، بمعنى نتيجة يوم الجمعة: ٦ وفون: ٧، والجمع بينهما (٦+٧=١٣). ثم ١٣ : ٩ = ١ والباقي ٤.
 - ولد سليمان في يوم الثلاثاء واغي. بمعنى، نتيجة يوم الثلاثاء: ٣ وواغي: ٤، والجمع بينهما (٣+٤=٧). ولأن السبعة (٧) لا يمكن أن يقسم بتسعة (٩)، فيقال بالباقي السبعة (٧).
 - وحتى يكون ما تبقى من عائشة أربعة (٤)، في حين أن سليمان لديه ما تبقى من سبعة (٧).
 - فالتوقعات هي أن العروسين وَفَيَانْ لشركائهما ولكن من الناحية الاقتصادية غير جيدة.

ب. نونطوي (النظر)

^٨المصدر السابق، ص. ٧٦.

بعد أن تمت عملية اختيار الزوج بالنظر إلى بيت، وبيت، وبوبروت، وكذلك بحساب تاريخ ولادة العروسين فالخطوة بعدها هي النظر. ولكن قبل هذه الخطوة، أسرة الرجل تبحث عن أخبار حالة المرأة التي ستخطب، لأن العلاقة بين الرجل والمرأة قبل الزواج غالباً تنحصر فيهما فقط، ولا تصل إلى معرفة حقيقة خلفية المرأة، والبلد وحالة والديهما وغيرهما.

بناءً على أن الحياة الزوجية ليست علاقة بين العروسين فقط، بل إنما هناك علاقة أخرى وهي العلاقة بين الأسرتين، فلذلك من المهم بحث الأخبار عن حالة المرأة التي ستخطب. والأخبار عن تحقق حالة المرأة التي ستخطب، هل هي مخطوبة أو أن لها علاقة غرام مع شاب ما؟ وكذلك لتحقيق أمر أهلها وأحوالها. ولبحث هذه الأخبار يرسل أسرة الرجل رسولا، وهذا الرسول يسمى بـ "جونكوك"^٩.

وظيفة هذا الرسول "جونكوك" ليس إلا المقدمة، وأن يسأل عن حالة المرأة هل هي مخطوبة أم لا؟ ثم قدم الخبر أن ابن فلان سيخطب بنته، وفي ذلك الوقت "جونكوك" يخبر قليلاً عن حال الرجل، مثلاً: عن أهله، عمله، وبعض صفاته^{١٠}. ومن لوازم الرسول "جونكوك" أن يكون ماهراً في الكلام، لأن نجاح هذه الحالة يعتمد عليه.

^٩ هي في الجأوة conggok. انظر: قسم التربية و الثقافة الجمهورية الإندونيسية، *Adat dan Upacara Perkawinan Daerah Istimewa Yogyakarta* (حاکرتا: فوست فنلتيان دان فنجاجاتان كبودايان داليرة، ١٩٧٩)، ص. ٤٤.

^{١٠} المصدر السابق، ص. ٦٣.

وبعد أن يوافق الرجل على اختيار امرأة ما، بعد معرفة أحوالها، ووجود علامة موافقة المرأة، ذهب أسرة الرجل إلى بيت أسرة المرأة للخطبة. ولكن إذا كانت أسرة الرجل لم تعرف بالمرأة عن وجه المرأة، فحضر إلى بيت المرأة للنظر (نونطوني).^{١١} وفي ذلك الوقت أمر الوالد بنته أن تقدم الأطعمة والمشروبات للضيوف. هذه هي الفرصة لنظر المرأة التي ستخطب، إما من جهة وجهها، حركاتها، أخلاقها وكذلك عن بيبيت، وبيت، و بوبوت المرأة. لذلك عند خدمة الأطعمة والمشروبات عليها أن تفعل بنفسها حتى لا تخطئ في نظر المرأة.

بعد أن ينظر الرجل المرأة والحديث بين الأسرتين، رجع أسرة الرجل إلى بيتهم وتشاوروا، وإذا اتفقوا عادوا إلى بيت المرأة مرة أخرى للخطبة، وإن لا فلا. في هذا الحال (النظر) لم يكن قرارا لعقد الزواج بينهما، لأن لم توجد علاقة رسمية بينهما الاثنتين.

ج. لامارن (الخطبة)

وفقا لمعناها اللغوي، أن الخطبة (لامارن) من كلمة لامار بمعنى كارب أي "إرادة" من كلمة "أراد-يريد"^{١٢}. إذا المقصود من الخطبة هي أراد أو

^{١١} في الجاوية nonton من كلمة nonton، المعنى: النظر، والمقصود منه: نظر الرجل وأسرته

المرأة بعينهم.

^{١٢} افرويك فمانفتان كبودايان د. إ. يوكياكرتا، *Pengetahuan, Sikap, Keyakinan dan Perilaku di Kalangan Generasi Muda Berkenaan dengan Perkawinan Tradisional di Kota Semarang Jawa Tengah*، (يوكياكرتا: دط، ٢٠٠٢)، ص. ٢٣.

طلب الرجل على المرأة أن تكون زوجته^{١٣}، أو بمجيئ طرف الرجل إلى أسرة المرأة لطلب الزواج رسمياً^{١٤}. والغرض منها هو السؤال عن موافقة المرأة على الزواج بالرجل. ثم رجع أسرة الرجل إلى بيتهم وانتظروا إجابة أسرة المرأة على حسب الوقت المعين.^{١٥} وأسرة المرأة تتشاور في قبول خطبة أسرة الرجل فتخبر عن إيجابتها إلى أسرة الرجل في الوقت المعين. وإذا قبلت أسرة المرأة خطبة الرجل، فأسرة الرجل يأتون إلى بيت المرأة مرة أخرى لإعطاء الهدايا و للتشاور عن الوقت المعين لتحديد يوم الزفاف.

٢. فانينسيت^{١٦}

فانينسيت هي الهدايا التي منحها العريس للعروس تدل على تمام قبول المرأة خطبة الرجل^{١٧}. وهي علامة ارتباط القلب، اللسان، وأفعال عاتلة الفتاة أي

^{١٣} أقوامس الكبيرة الإندونيسية، في <http://pusatbahasa.diknas.go.id>

^{١٤} سلامون وأصحابه، *Budaya Masyarakat Suku Bangsa Jawa di Kabupaten Wonosobo Jawa Tengah* (يوكيا كارتا: بادن فغنهاجان كبودايا أن دان فارويساتا، ٢٠٠٢)، ص. ٧٤.

^{١٥} غالباً، أن أسرة المرأة تطلب بضعة أيام قبل إجابة طلب الضيوف، رغم أنها قد وافقت على ما طلبها الضيوف. هذه المهلة نوع من المجاملة فحسب، حتى لا يقال أن أسرة المرأة تقبل الطلب بسهولة أو بعبارة أخرى تباع ابنتها بثمن بخس. وفي هذه المهلة لها أهمية، لأن في هذه الفرصة الغالية استفادت أسرة المرأة مشاورتها بين أهلها، وكذلك لبحث الأخبار عن حالة الرجل الخاطب كما فعله الرجل من قبل. انظر: قسم التربية و الثقافة، *Adat dan Upacara Perkawinan daerah Jawa Tengah* (جاكرتا: فوست فنليتيا دان فنجاكاتان كبودايا أن دايرة، ١٩٧٩)، ص. ٦٥.

^{١٦} هي في الجاوية *peningset*.

^{١٧} أقوامس الكبيرة الإندونيسية، في <http://pusatbahasa.diknas.go.id>

أنها بعد أن تلقي فانييسيت، فمُنِعَ عليهم إقبال الطلبات المقدمة من أطراف أخرى^{١٨}.

وكانت الهدايا التي حمّله عائلة العريس متنوعة، فأقسم إلى قسمين:

أ. أنواع الهدايا الرئيسية لفانييسيت.

ومن الأنواع الرئيسية لفانييسيت هي الخاتم للعروسين، وكيمين^{١٩}. وشكل الخاتم مستدير، وليس فيه الاتصال (سسر)، ومن حكمته أن يتصل جبهما من أول عقد النكاح إلى الممات. وفقا لقدرة نجل العروس، ويمكن له أن يوفر المجوهرات الأخرى مثل القلادة والسوار والأقراط. فهذه المجوهرات يعتبر على أن الرجل زوجته بارتداء المجوهرات التي يمكن تحميل نفسها^{٢٠}.

ب. الهدايا الإضافية لفانييسيت

كانت الهدايا الإضافية التي قامت لفانييسيت تتكون من: الأموال، الفواكه، الأطعمة الخفيفة في السوق، والكعك.

١. المبلغ من المال أو بوروه

بوروه أي المال التي أُعطي من والد العروس^{٢١}. والغرض منه: إعطاء عائلة العريس (الرجل) المال إلى عائلة العروس لاستخدام في تنفيذ

^{١٨}موجادي، *Adat Istiadat Daerah Jawa Timur* (جاكرتا: دفا رتمن فنديديكن دان نبودايالان

ر.إ.، ١٩٩٧)، ص. ١٠٦.

^{١٩}هي في الجاوية *kemben*

^{٢٠}هاريويجايا، *Tata Cara Penyelenggaraan Perkawinan Adat Jawa*، ص. ٧٦.

^{٢١}المال أو المواد التي منحها الضيف إلى أهل البيت لتبرع في حفل، انظر: قوامس الكبيرة

الإندونيسية، في <http://pusatbahasa.diknas.go.id>

برنامج وليمة العرس في منزل العروس^{٢٢}. ومبلغ المال نظرا على قدرة العريس، وهذه الأموال لا تستخدم إلا لعقد حفل الزفاف^{٢٣}.

٢. الملابس:

- أ. الملابس والهدايا للعروس، مثل: جهاز الملابس من الملابس الداخلية، والملابس الخارجية، وقماش باتيك. وذلك بقصد، أن الزوج يريد أن تغلق زوجته أجزاءها السرية من جسدها. وكان باتيك يمثل المثل العليا للمجد، والنبل والمحبة.
- ب. الملابس والهدايا لوالد المرأة المخطوبة منها: قماش باتيك تروتون. التي تمثل على نمو نسب الأسرة.
- ج. قماش باتيك لجدّة المرأة، إذا كان للمرأة المخطوبة جدّة^{٢٤}.

٣. بعض الفواكه:

- أ. موز آيو (فيسانغ آيو) و سوروه آيو، والمعنى فيه السلامة والازدهار (سديا راهايو سجاهترا).
- ب. مانجيس، أناناس، سالاك، وغيرها. وكل من هذه الثمار دعاء للزوجين بأن يتحمل "فاكهة" أي أولادا صالحين ومطيعين لآبائهم ووطنهم وأمتهم.

^{٢٢} قسم التربية و الثقافة، Adat dan Upacara Perkawinan daerah Jawa Tengah ، ص.

^{٢٣} المصدر السابق، ص. ٤٥.

^{٢٤} المصدر السابق، ص. ٦٥.

ج. اثنان من يرتقال كولوننج (جروك غولونغ)، يرمز على قوة القدر. وأن كل العروسين لهما استعداد للذوبان في هدف واحد والمسؤوليات المتزلية.

٤. بعض الأطعمة:

أ. الأطعمة الخفيفة: كجادة، جيننج، وواجع. والأطعمة النيئة كالرز، السكر الجاوية، والملح. وذلك لعلامة الأغذية الأساسية. وكان جادة ، وواجع صنعت من الأرز والدبق المنفصلة، ولكن اتصلت بعد أن أصبحت طعاما. وذلك رمز لارتباط الجنسين الاثنين المختلفين.

ب. تصنيف الاثنين من الأرز كولوننج المتفق عليها، باعتبارها رمزا على التصميم وتوحيد الحب الحقيقي في العائلة. وعادة الجاويين أنهم عقدوا حفلة خاصة لتخدم هدايا فانينيسيت إلى أسرة العروس، وأن الهدايا رفعتها الأمهات والبنات من أسرة العريس، ثم سلمت واحدة من أكبر الأمهات سنا الهدايا إلى أم العروس واستمرت بالأمهات الأخرى.^{٢٥}

٣. تحديد يوم الزفاف

بعد أن تمت برنامج إعطاء الهدايا لفانينيسيت، فالخطوة بعدها هي المشاورة بين الوالدين المحتملين حول خطط الزواج وتعيين الوقت المناسب لعقد وليمة عرس أولادهما. وأهمها المشاورة في الأمور المتعلقة باليوم، والتاريخ،

^{٢٥} هارويو بجايا، Tata Cara Penyelenggaraan Perkawinan Adat Jawa، ص ٧٥-٧٩.

والساعة، والمكان لتنفيذ البرنامج. ومن أهم اليوم يتم تحديده هو يوم حفل الزفاف، وهو الإيجاب والقبول. على الرغم من أن كل اليوم جيدا ، ولكن الجاويين يفضلون أفضل الأيام.

يستخدم الجاويون على طريقة "حساب اليوم" لمعرفة الوقت المناسب للعقد ووليمة العرس. ولتحديد هذا الحال طلب المساعدة الجاويون إلى رجل ماهر لقراءة كتاب بريمبون.^{٢٦}

والذي يحسب أفضل تحديد وقت الإيجاب والقبول وبرنامج اللقاء بين العروسين (فانغيه تمانتن) عادة من قبل الشيوخ أو الخبراء التقليديين. ومن عادة الجاويين في عقد الزواج هم ينظرون إلى الأيام والشهور الجائزة.

فهذه هي الأيام والشهور الجيدة والسيئة عند الجاويين^{٢٧}: ومن الشهور الجيدة لعقد الزواج هي: الجمادى الأخير، ورجب، وشعبان، وذو الحجة. والوقت لهذا الحدث سيكون أفضل وأحسن إذا كان في ما بين تلك الأشهر هناك يوم الثلاثاء كليون، ويوم الجمعة كليون. وباستثناء شهر محرم ورمضان، فسوف يكون جميع الشهور خيرا إذا كان فيها يوم الثلاثاء كليون ويوم الجمعة كليون.

ومن الأيام التي منعت لاستخدام إقامة حفل الزفاف هي: يومي الإثنين والثلاثاء من شهر ذي الحجة والمحرم وصفر، يومي الأربعاء والخميس من شهر

^{٢٦} أصل كلمة "فريمبون" هي "ريمبو" (rimbu) بمعنى حفظ أو الإدخار. فلذا اشتمل فريمبون مجموعة ومتنوعة من السجلات الموروثة من جيل إلى جيل بعده. وبالحقيقة، فإن فريمبون ليست الحقيقة المطلقة، ولكن على الأقل يستحق الاهتمام كوسيلة للوصول إلى سلامة ورفاهية الحياة الداخلية والخارجية.

^{٢٧} هاريوبجايا، Tata Cara Penyelenggaraan Perkawinan Adat Jawa، ص ٣٠-٣١

الربيع الأول والربيع الثاني والجمادي الأخير، يوم الجمعة من شهر الجمادي الأخير ورجب وشعبان، ويومي السبت والأحد من شهر رمضان وشوال وذي القعدة.

بالإضافة إلى الأيام والشهور الجيدة، هناك وقت طيب لتعديلها وذلك بالنظر إلى تاريخ ولادة العروس. فهذه هي الأوقات المناسبة للعقد:

- إذا ولدت العروس في يوم فون، فيمنع لعقد الإيجاب والقبول في الساعة ١١ صباحا إلى ١ نهارا.
- إذا ولدت العروس في يوم واغي، فيمنع لعقد الإيجاب والقبول في الساعة ٩ صباحا إلى ١١ صباحا.
- إذا ولدت العروس في يوم كليون، فيمنع لعقد الإيجاب والقبول في الساعة ٦ صباحا إلى ٨ صباحا.
- إذا ولدت العروس في يوم ليغي، فيمنع لعقد الإيجاب والقبول في الساعة ٣ نهارا إلى ٥ مساء.
- إذا ولدت العروس في يوم فاهينج، فيمنع لعقد الإيجاب والقبول في الساعة ١ نهارا إلى ٣ نهارا.

واعلم أن الأوقات التي منعت عقدها، وهي من الأيام المشؤومة التي ستؤدي إلى ما لا يحمد عقباها إذا انتهكت. وإن تلك الأوقات الممنوعة غير مقيدة ولا يلزم وقوعها، ولكن ذلك الوقت من خبرة الآباء ولها تأثير هائل. إن أعظم الناس لديها ضعف، ونقصان الوقت المشؤوم. واجتناب تلك الأوقات المشؤومة هي الدعاء لسلامة الدنيا والآخرة.

ج. بيان الحكم الشرعي عن عادة الخطبة بجاوة

١. بيان الحكم الشرعي في عادة برنامج ما قبل الخطبة

بعد أن لاحظ الباحث ما يتعلق بالبرنامج قبل الخطبة في النكاح بالعادة الجاوية، فيها بعض الأمور التي كانت معارضة بالحكم الإسلامي وبعضها كانت موافقة عنه.

والأمور المعارضة بالشريعة الإسلامية هي طريقة الحساب بالنظر إلى تاريخ ولادة العروسين "ويطان" في اختيار الزوج (جودوه). اعتمد كثير من الجاويين القدماء على هذه الطريقة واعتقدوا على أن هذه الطريقة لها أهمية، لأن الحساب بالنظر إلى تاريخ ولادة العروسين سبيل لمعرفة توقعات مصير المستقبل للعروسين، إما من ناحية رزقهما، صحتهما، محبتهما وكذلك عن ذريتهما.

هذا الاعتقاد وراثته من آبائهم الذين لم يتشربوا تعاليم الإسلام بوجه كاف. وهذه العادة لا تتطابق بضوابط العادات وكما أنها غير معقولة، إذ ليس في ذلك علاقة بين تاريخ الولادة بتوقعات المستقبلية. وذلك من المستحيلات أن نصيب الإنسان في الزواج يتعلق بتاريخ الولادة. والواقع أن تاريخ ولادتهما ليس من اختيار البشر بل هو قدر من الله، ولو فرضنا أن هذه التوقعات صحيحة، لكان من السهولة للإنسان أن يحدد قضاءه وقدره بمجرد تاريخ الولادة المناسبة.

نظرا بذلك لا يجوز لنا أن نعتمد بها. لأن هذه المعتقدات لا أساس لها من الصحة إما من القرآن أو السنة أو إجماع العلماء. وبهذا يكون واضحا أن هذه المعتقدات معارضة للشريعة الإسلامية وتؤدي إلى فساد عقيدة الشخص، وقد

تؤدي هذا الاعتقاد إلى عدم دوام العلاقة بين العروسين بسبب الاعتقاد الفاسد طبقاً للحساب المذكور.

الآية الكريمة تبين صريحة في سورة الحديد الآية ٢٢، أن ما يقع في الأرض وفي الأنفس من مصائب -ومن غيرها من مسرات -مكتوب ومسجل عند الله- قبل خلق الأرض والأنفس.^{٢٨} ويقول الشيخ المراغي في تفسيره "ما أصابكم أيها الناس من مصائب في آفاق الأرض كقحط وجذب وفساد زرع، أو في أنفسكم من أوصاب وأسقام وفاقية إلا في أم الكتاب من قبل أن نبرأ هذه الخليقة"^{٢٩}. وبذلك فهمنا أن الله تعالى قد بين القضاء خيره وشره في هذه الدنيا، وقد حكم الله لكل ذلك في الأزل، ولكنه لا يخبر الناس به.

وقال تعالى: ﴿... وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾.^{٣٠} أي من يخف الله فيعمل بما أمره به، ويحتب ما نهاه عنه، يجعل له من أمره مخرجاً بأن يعرفه بأن ما قضى لا بد من أن يكون جعل الله له مخرجاً فيما تتبعها نفسه. وعن الضحاك "ومن يتق الله يجعل له من أمره يسراً".^{٣١} ومن هذه الآية، وجب علينا أن نؤمن بأن الرزق كله من الله وإذا آمنا بالله فجعل الله مخرجاً والرزق من غير يحتسب. وتوكلنا على الله عن كل شيء. والأمور الغيبية لا يعلمها إلا الله. وإذا أردنا السعادة في الدنيا والآخرة علينا أن ندعو الله، لأن سعادة الحياة الزوجية ليست

^{٢٨} محمد سيد طنطاوي، التفسير الوسيط، ج. ١٤ (القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٨)، ص. ٢٢٤.

^{٢٩} أحمد مصطفى المراغي، تفسير المراغي، ج. ١٥ (بيروت: دار الفكر، ١٩٧٤)، ص. ١٨٠.

^{٣٠} سورة الطلاق (٦٥): ٢-٣.

^{٣١} أبو جعفر الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج. ٢٣ (القاهرة: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٠)،

ص. ٤٤٥.

بالنظر إلى تاريخ ولادة العروسين، رغم أن تلك التوقعات قد تصح في بعض الأحيان وما ذلك إلا صدفة فقط. ونحن عباد الله لا ينبغي أن نتمسك بالعادات التي رسهما الآباء، لأن المسلمين حياتهم موجهة بتعاليم الكتاب والسنة فما خالفهما يجب رده وعدم اعتباره.

وأما العادات الموافقة بالشريعة الإسلامية هي:

أ. الاعتماد على أساس بييت، وبيت، و بويوت في اختيار الزوج.

أباح الإسلام للخاطب أن يرى من يطلب الزواج منها، لأن الزواج رابطة متينة مع شريكة الإنسان في حياته، وقد أرشد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أسس واعتبارات طريقة اختيارها، وهي أربعة: المال، الحسب، الجمال والدين. وذلك مستدل بحديثه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لَأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبْتُ يَدَاكَ.^{٣٢}

وبذلك، أن يجعل الدين والخلق من حسن الاختيار لأنهما ميزان الترجيح والتفضيل، ولا يكن قصده الأوحد البحث عن الجمال أو الثراء أو الجاه، فإن ذلك قد يكون وخيم العواقب أحياناً، وقد نبّه الله تعالى بقوله في القرآن الكريم في سورة البقرة الآية ٢٢١ عن بيان فضل المؤمنات على المشركات، وفضل طهارة النفس على جمال الجسم. تحكم الآية بأن المؤمنة خير من

^{٣٢} محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣)، ص.

٩٥٩، في كتاب النكاح، باب الأتقاء في الدين، رقم الحديث ٥٠٩٠. ابن الحاج القشيري مسلم، صحيح مسلم (الرياض: دار السلام، ١٩٩٨)، ص. ٦٢٣، في كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، رقم الحديث ٣٦٣٠.

المشركة. ووضح رسول الله عليه وسلم بقوله: "إياكم وخضراء الدمن، قالوا: وما خضراء الدمن يا رسول الله؟ قال المرأة الحسناء في المنبت السوء". ويؤكد ذلك ما قاله أيضا: "لا تتزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تتزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن، ولكن تزوجوهن على الدين، ولأمة سوداء ذات دين أفضل".

وإن حسن الاختيار، وقوة الأساس الذي يحقق الصفاء والثبات، والسعادة والاطمئنان، وذلك بالدين والخلق، فالدين يقوى مع مضي العمر، والخلق يستقيم بمرور الزمن وتجارب الحياة، أما الغايات الأخرى التي يتأثر بها الناس من مال وجمال وحسب، فهي وقتية الأثر، ولا تحقق دوام الارتباط، وتكون غالبا مدعاة للتفاخر والتعالي، واجتذاب أو لفت أنظار الآخرين^{٣٣}.

ومن الصفات المرغوبة في المرأة بعد حسن خلقها ودينها أن تكون من بيت مشهود له بالصلاح والاستقامة لأن العرق دساس، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس"، ويرغب في المرأة أن تكون ولودا ودودا تحسن تدبير شؤون المنزل وتربية الأولاد، وذلك بحكم ما اكتسبته من خبرات أهلها وتجاربهم في حياتهم^{٣٤}.

ومن أجل ذلك، فكان طريقة الجاويين في اختيار الزوجية بالاعتماد على أساس بيبييت، وبيت، وبويوت موافق بالشريعة الإسلامية. ولكن التنبيه أن يجعل الجاويون الدين والأخلاق من أول كل شيء في الاختيار.

^{٣٣} وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج. ٧ (دمشق: دار الفكر، ١٩٨٥)، ص. ١٢.

^{٣٤} محمد إسماعيل إبراهيم، الزواج من شريعة الإسلام وسنته (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٨١)،

ب. الخطبة وطريقة النظر إلى المرأة المخطوبة

أصل النظر إلى الأجنبي و الأجنبية في حكم الشرع هو حرام، فيجب غض البصر عن المحرمات، على الرجال وعلى النساء على السواء، لقوله تعالى في القرآن الكريم في سورة النور الآية ٣٠ عن كف أبصار المؤمنين عما حرم الله عليهم وعدم النظر إلا ما يباح لهم النظر إليه، فإن وقع البصر على محرم من غير قصد فليصرفوا أبصارهم عنه سريعا لما رواه مسلم عن عبد الله البجلي قال: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي»^{٣٥}.

أما نظر الخاطب إلى المخطوبة بالعكس، بل هو مندوب، لكن بشرط أن يكون بنية "الخطبة"، لأن الإسلام دين عدالة ونصح وإرشاد، دين يقاوم التدليس ويحارب الغش والخديعة، لهذا أباح للرجل أن ينظر إلى من يريد التزوج بها، كما منح المخطوبة هذا الحق أيضا حتى يكون كل منهما على علم قاطع بما في صاحبه من صفات حسية وخلقية. وقد تأكد هذا التشريع الكريم بما رواه الإمام أحمد وأبو داود عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه وعو رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ". قَالَ جَابِرٌ فَخَطَبْتُ جَارِيَةً فَكُنْتُ أَتَخَبُّ لَهَا حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا

^{٣٥} ابن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، ص. ٩٦١، في كتاب الآداب، باب نظر الفجاءة، رقم الحديث ٥٦٤٤. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ح وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ ح وَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

فَتَرَوَّجَتْهَا"^{٣٦}. وكذلك بما روي عن المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: أنظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما (أي تدوم صحبتكما).^{٣٧}

ولقد اختلف الفقهاء في بيان إباحة النظر، (أولها) إباحة النظر إلى جميع بدنها واستدل بقول الرسول عليه وسلم في حديث المغيرة بن شعبة "أنظر إليها" حيث أن هذا اللفظ مطلق، والنظر عند الإطلاق يتناول جميع الجسم^{٣٨}. (ثانيها) إباحة النظر إلى الوجه فقط، وهو قول الإمام أحمد في إحدى روايتين عنه، واستدل أن ما عداه عورة فلا يباح النظر إليه كالذي لا يظهر ولأن الحاجة تندفع بالنظر إليه فبقي ما عداه على التحريم^{٣٩}. (ثالثها) إباحة النظر إلى الوجه والكفين فقط، وبهذا قال المالكية والحنفية

^{٣٦} وسنن هذا الحديث كما رواه داود في سننه. حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا محمد بن إسحاق عن داود بن حصين عن واقد بن عبد الرحمن (يعني ابن سعد بن معاذ) عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه أبو داود في كتاب النكاح، رقم الحديث ١٧٨٣.

^{٣٧} رواه الترمذي في سننه فقال حدثنا أحمد بن منيع حدثنا ابن أبي زائدة قال حدثني عاصم بن سليمان (هو الأحول) عن بكر بن عبد الله الزبي عن المغيرة بن شعبة قال أبو عيسى. هذا حديث حسن. وأخرجه أيضا الطبراني والبخاري وأورده الحافظ الهيثمي في التلخيص. انظر: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، نيل الأوطار، ج. ٧ (بيروت: دار ابن حزم، ٢٠٠٠)، ص. ١٢٤٨، ومحمد بن عيسى الترمذي السلمي، سنن الترمذي، ج. ٤ (بيروت: دار إحياء التراث العربي، دت)، ص. ٤٤، رقم ١٠٨٧.

^{٣٨} عبد الله بن أحمد بن محمود بن قدامة، المعنى، ج. ٧ (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨٣)، ص.

والشافعية وابن حزم،^{٤٠} واستدلوا بقوله تعالى في سرّة النور (٢٤): ٣١ .
وقد روي عن ابن عباس أنه قال: "الوجه وبطن الكف" ولأن الحاجة
تندفع بالنظر إليهما^{٤١}. (رابعها) إباحة النظر إلى الوجه والكفين والقدمين،
وقد روي هذا عن أبي حنيفة. (خامسها) إباحة النظر إلى الوجه والكفين
والقدمين ونحو ذلك مما تظهره المرأة في مترها عند المهنة، وبهذا قال الإمام
أحمد بن حنبل في رواية. واستدل بما رواه عبد الرزاق وسعيد بن منصور
(أن عمر خطب إلى علي ابنته أم كلثوم فذكر له صغرها) فقال أبعث بها
إليك، فإن رضيت فهي امرأتك فأرسل بها إليه فكشف عن ساقها،
فقلت: لو لا أنك أمير المؤمنين لصككت عنقك^{٤٢}. وقد اعترض على من
ذهب إلى قصر إباحة النظر على تلك الأعضاء الثلاثة أو بعضها بأن
آراءهم منقوضة بما رواه جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه

^{٤٠}غير أن المالكية اشترطوا حل النظر إلى ما ذكر ألا يقصد لذّة، وأن يعلم أنها تحبّه هي أو وليها،
ويكون ذلك بعلم منها سدا للذريعة. وقد خالفهم في هذا بقية الفقهاء، وابن وهب فقالوا للرجل أن ينظر
إليها ويتغفلها. محمد بن أحمد بن محمد بن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج. ٢ (مصر: مطبعة مصطفى
الباي الحلبي وأولاده، ١٩٨١)، ص. ٣

^{٤١}عبد الله، المغني، ج. ٧، ص. ٤٥٤.

^{٤٢}أخرجه عبد الرزاق، انظر: عبد الرزاق بن همام الصنعيني، مصنف عبد الرزاق، ج. ٦
(بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣ هـ)، ص. ١٦٣، رقم ١٠٣٥٢. وهذه أدلة الفقهاء وما
وردها بعضها وبالنظر فيها يتضح اختيار قول من يرى حل النظر إلى ما يبدو عنه المهنة لوضوح الدلالة عليه،
إذ لو كان النظر إلى غير الوجه والكفين لا يحل لما أقدم عليه خليفة رسول الله الذي يعرف سر التشريع
وحاشا لعمر (رضي الله عنه) أن يقدم على شيء منهي عنه.

قال: "إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ"^{٤٣}.

من أجل ذلك، كان جمهور العلماء يرى بالثالث أي بإباحة نظر الخاطب من المخطوبة إلى الوجه والكفين فقط، ولأن الوجه مجمع المحاسن وفي صفحاتها ما ينطق بحالتها النفسية وفي الكفين دلالة على خصوبة البدن أو عدمها. أما ما هو أبعد من ذلك، فبإمكان الخاطب أن يبعث أمه أو أخته لاستكشافه، مثل رائحة الفم، ورائحة الإبطين والبدن، وجمال الشعر.

ولا يشترط رضاها أو علمها بالنظر إليها، بل له أن ينظر إليها من دون علمها، وعلى غفلة منها، وهو أفضل، فقد روي الإمام أحمد والطبراني، عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ، فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا، إِذَا كَانَ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا لِحَاطَتَيْهَا، وَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْلَمُ".

ومن أجل ذلك، إن طريقة الجاويين في إرسال الرسول "جونكوك" للذهاب إلى بيت أسرة المرأة للسؤال عن حقيقة المرأة ثم ذهاب أسرة الرجل إلى بيت أسرة المرأة في يوم بعده لأجل النظر موافق بالشرعية الإسلامية.

ج. عدم خطبة الرجل على خطبة أخيه

^{٤٣} أخرجه الشافعي وعبد الرزاق والبخاري وصححه قال الحافظ ورجاله ثقات. انظر: محمد

بن علي، نيل الأوطار، ج. ٧، ص. ١٢٤٨.

يحرص الإسلام الحرص كله على سلامة المجتمع وتآخيه، فالمؤمنون إخوة لا يتظالمون ولا يتحاسدون، قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^{٤٤}. أى إنما المؤمنون إخوة في الدين والعقيدة، فهم يجمعهم أصل واحد وهو الإيمان، كما يجمع الإخوة أصل واحد وهو النسب، وكما ان أخوة النسب داعية إلى التواصل والتراحكم والتناصر في جلب الخير، وفدع الشر، فكذلك الأخوة في الدين تدعوكم إلى التعاطف والتصالح، وإلى تقوى الله وشيئته. ومتى تصالحتم واتفقتم الله تعالى كنتم أهلاً لرحمته ومثوبته.

لذا فقد حرم الإسلام كل ما يدعو للنفرة بين المسلمين، ويورث العداوة والبغضاء، وأمر المسلمين برعاية شعور إخوانهم المؤمنين. وإن من روائع التشريع الإسلامي حرصه على مراعاة الشعور الإنساني المرفه، وذلك حين يخطب مسلم مسلمة، فإن التشريع يمنع أي إنسان أن يتقدم لخطبة هذه الفتاة حفظاً لحق أخيه، ومراعاة لشعوره، فإن الشاب حين يخطب فتاة ويتعلق قلبه بها، ويأمل الزواج منها، اكتسب بهذا حقاً لا يزاحم فيه، ومزاحمته ظلم يحرم على المؤمن اقترافه. وإن الخطبة على خطبة أخيه كسر لقلبه، وتأيسه عما يتوقعه، كما يقول الدهلوي رحمه الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، حتى ينكح أو يترك". وفي حديث آخر، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ إِلَّا

^{٤٤} سورة الحجرات (٤٩): ١٠.

أَنْ يَأْذَنَ لَهُ^{٤٥}. وبسبب ذلك أن الرجل إذا خطب امرأة، وركنت إليه، ظهر وجهه لصلاح منزل، فيكون تأيسه عما هو بسبيله، وتخيبه عما يتوقعه، إساءة معه وظلما عليه، وتضييقا به. والإعتداء على المسلم بالخطبة على الخطبة إيذاء، لأن يورث العداوة والبغضاء بين المسلمين، ولقد دلت تجارب الحياة على اشتغال نار الفتنة حين التنافس على حب الأنوثة. ولذا نهى الإسلام عن الخطبة على الخطبة، وبيح للمسلم كحالة الأذن والترك.

ولضرورة هذا الأمر، فالخطبة على الخطبة معصية، ولها عقوبتان: أخروية ينالها في الدار الآخرة جزاء وفاقا، والدنياوية ينالها في الدار الدنيا لما اقترفت يدها، يقول العلماء أن من ارتكب محرما يؤدب ويعزر، والتعزير عقوبة تقديرية يحددها القاضي، يراعي فيها ظروف الخطبة والخطاب والمخطوبة، بحيث تتناسب مع مخالفته، وتردع غيره من أن يقع فيها^{٤٦}.

وكما بين الباحث في عملية قبل الخطبة، أن أسرة العريس يرسل رسولا "جانكوك" ليسأل عن حالة المرأة هل هي مخطوبة أم لا؟ وإذا خطبة المرأة فلا تستمر السؤال عنها ولا تصلح عملية الخطبة بتلك المرأة، وانتهى الأمل إلا بعد وجود الخبر أن المرأة لا تقبل خطبة الرجل الأول. وفي ذلك الوقت يمكن للعريس أن يقدم خطبته. وكانت تلك العملية موافقة بالشرعية الإسلامية لعدم الخطبة على خطبة أخيه.

^{٤٥} يحيى بن شرف النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، ج. ٣ (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ)، ص. ٥٩٤.

^{٤٦} عبد الرحمن عتر، خطبة النكاح (الأردن: مكتبة المنار، ١٩٨٥)، ص. ١٤٥.

٢. بيان الحكم الشرعي في عادة فانينسيت

أ. إعطاء الهدية فانينسيت إلى المخطوبة

الهدية هي: ما يقدمه الواهب للموهوب له على وجه الإكرام والتودد والمكافأة^{٤٧}. وأما إن قدمه يقصد منه ثواب الآخرة فهو الصدقة، وإن لم يقصد بعطائه شيئاً فيسمى هبة وعطية ونحلة، قال فقهاؤنا: "فمن قصد بإعطاء لغيره ثواب الآخرة فقط، فعطيته على هذا الوجه صدقة، وإن قصد بإعطائه إكراماً وتودداً أو مكافأة فعطيته هدية، وإلا بأن لم يقصد بإعطائه شيئاً مما ذكر فما أعطى هبة وعطية ونحلة، أي يسمى بذلك، فالألفاظ الثلاثة متفقة معنى وحكما، ويعم جميعها لفظ العطية لشموله لها"^{٤٨}. وتشتمل الهدية كل ما يقدم من منقول، وأمثلة ذلك ما ذكر في المطالب "كالنفدين والجواهر والأسلحة والأواني والأمتعة والحيوانات"^{٤٩}.

إن إعطاء الهدايا بمناسبة الخطبة مندوب بشكل عام، قال في المطالب: "وجنس الهبة مندوب لشموله معنى التوسعة على الغير ونفي الشح". وقد انعقد الإجماع على استحباب الهبة كما جاء في البحر: "وهي مستحبة إجماعاً لقوله تعالى في سورة المائد (٥): ٢. ومن السنة "تهادوا وتحابوا" والإجماع ظاهر، والعقل يقضي حسنهما^{٥٠}. وعن ابن عمر رضي الله عنهما

^{٤٧} مصطفى السيوطي، مطالب أولي النهى، ج. ٤ (دمشق: منشورات المكتب الإسلامي، دت.)، ص. ٣٧٨.

^{٤٨} المصدر السابق، ص. ٣٧٨.

^{٤٩} المصدر السابق، ص. ٣٧٩.

^{٥٠} المهدي لدين الله أحمد يحيى، البحر الزخار، ج. ٤ (دم: دط، ١٣٦٧هـ)، ص. ١٣١.

قال: "لا يصلح للرجل أن يقع على المرأة حتى يقدم إليها شيئاً من ماله، ما رضيت به من كسوة وعطاء".^{٥١} ويهادي كل منهما صاحبه قبل التزوج لأنه أولى أن يكون في هذا الفعل هو البادئ، فورد "تهادوا تحادوا". ويستحب أن يقبل كل من الخاطبين هدية الآخر، أخذاً بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنه كان يقبل الهدية". وفي ذلك تكريم لمن أهدى، ومبادلة تقدير بتقدير، فلو ردها كان إناهة له، لذا فقد كره الشرع ردها لما في الرد من الإهانة وغلظة المعاشرة، والمسلم لطيف، ومهذب رقيق الأحساس. فبذلك، إن إعطاء الهدية "فانينسيث" حيث فيها واللباس والأواني والأمتعة وغير ذلك يجوز ومطابق بالشريعة الإسلامية. أما الخاتم سائين في التالي.

ب. خاتم الخطبة

التختم بما يعرف بـ "الحايس" كعلامة على أنه "خاطب" أو "متزوج". وتلك العادة، أن يتبادل الخاطبان خاتم الخطبة، يلبسه الخاطبان في اليد اليمنى قبل الزفاف، ثم ينقلانه إلى اليد اليسرى بعد الزفاف. وكما علمنا، أن إذا أراد الرجل أن ينكح بامرأة فأعطاها شيئاً فسمي لها صداقاً، فأراد أن يدخل عليها فليلق إليها رداءً أو خاتماً إن كان معه".^{٥٢} ويبدو أن خاتم الخطبة له أساس صحيح في الشريعة الإسلامية.

^{٥١} أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، ج. ٧ (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، ١٩٩٤)، ص. ٢٥٣.

^{٥٢} أحمد بن الحسين، سنن البيهقي الكبرى، ج. ٧، ص. ٢٥٣.

فلا مانع من تقديم خاتم الذهب وغيره للمخطوبة، نظرا لحل الذهب للمرأة كما في الحديث الشريف المروي عن علي رضي الله عنه: "إِنَّ نَيْيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي".^{٥٣} وفي رواية يقول النووي على حلالها للنساء: "أما خاتم الذهب فهو حرام على الرجال بالإجماع وكذا لو كان بعضه ذهبا وبعضه فضة، وأما النساء فيباح لهن ليس الحرير وجميع أنواعه وخواتيم الذهب وسائر الحلي منه ومن الفضة سواء المزوجة وغيرها". إذن، يجوز ذلك للمرأة مطلقا، من ذهب كان أم من فضة، بنية الزينة والتحلي.

أما بالنسبة للرجل أو الخاطب، لقد اتفق العلماء على تحريم استعمال الخاتم من الذهب للرجال، لأن من ذهب فقد روي مسلم في صحيحه: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى خاتما من ذهب في يد رجل، فترعه فطرحه وقال: يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده، فقل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خذ خاتمك انتفع به"، قال: "لا والله لا آخذه أبدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم. ونقل النووي الإجماع على حله للنساء وحرمة للرجال فقال: "أجمع المسلمون على إباحتها خاتم الذهب للنساء، وأجمعوا على تحريمه على الرجال".^{٥٤}

^{٥٣} سليمان بن الأشعث أبي داود السخستاني الأزدي، سنن أبي داود، ج. ١١ (بيروت: دار الفكر، دت.)، ص. ٨٠، والحسن بن مسعود البغوي، مصابيح السنة، ج. ٢ (مصر: مطبعة محمد علي صبيح وأولاده، دت.)، ص. ١٢٣.

^{٥٤} يحيى بن شرف النووي، شرح النووي، ج. ٣، ص. ٢٩.

وبجانب آخر، هذه العادة تقليد أجنبي وهي عادة سيئة. وقد قلد المسلمون الأجنيين بكل ما يفعل، ويتأسون بهم في أقوالهم وأفعالهم وتفكيرهم، ويعتزون بها، ويعتبرونها عنصرا أساسيا في الخطبة والزواج، ولا يكتفون بذلك بل يرمون من لم يفعل ذلك بالجمود والتأخر والرجعية. ولقد منع الله تعالى في اتباعهم بقوله في كتابه الكريم في سورة البقرة الآية ١٢٠. وبذلك، نرى أن خاتم الخطبة يجوز للمخطوبة وحرام الخاطب التختم بالذهب مطلقا ويجوز له التختم بالفضة، ولكن تركه أولى. فيمكن تأدية هذه العادة للنساء فقط. ومن المستحسن أن يعطي الزوج زوجته هدية غير الخاتم عند الخطبة، مثل القرآن الكريم وأدوات الصلاة وغيرها فهذا هو أحسن العطية. وهناك التنبيه، وإذا أعطى الرجل هدية الخاتم أو يشبه بذلك، فلا يجوز للرجل أن يعلق في يدها لأن لم يقع بينهما عقد النكاح فلم تكن محرمة.

٣. بيان الحكم الشرعي في عادة تحديد يوم الزفاف

إن اعتقادهم بتأثير الأيام والتواريخ على حظ الإنسان فإنه يتعلق بعلم النجوم والحسابات التي ظهرت منذ زمن طويل والتي حرمها الإسلام. قال البخاري في صحيحه: قال قتادة "خَلَقَ هَذِهِ النُّجُومَ لثَلَاثٍ جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بَغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ"^{٥٥}. وقال الخطابي: علم النجوم المنهي عنه هو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي ستقع في مستقبل الزمان

^{٥٥} لمصدر السابق، في كتاب بدء الخلق، باب في النجوم، رقم الحديث ٣١٩٨، ص. ٥٨٨.

كأوقات هبوب الرياح ومجئ المطر وتغير الأسعار وما في معناها في الأمور التي يزعمون أنها تدرك بمسير الكواكب في مجاريها واجتماعها وافتراقها، يدعون أن لها تأثير في السفليات وهذا منهم تحكم على الغيب وتعاط لعلم قد استأثر الله به، لا يعلم سواه.

ولقد جاءت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بإبطال علم التنجيم كقوله: (من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد). وعن أبي محجن مرفوعا: أخاف على أمتي ثلاثا: حيف الأئمة وإيماننا بالنجوم وتكذيبا بالقدر

د. خاتمة

من البحث السابق نستخلص بأن العادات في الخطبة بجزيرة جاوة تتكون من ثلاثة أمور وهي: الأول، برنامج ما قبل الخطبة (اختيار الزوج بالنظر إلى بيت و بوبوت و النظر إلى يوم ولادة العروسين، النظر إلى العروس و الخطبة). الثاني، فانييسيت: الهدايا التي منحها العريس على العروس للدلالة على تمام قبول موافقة الخطبة. و هذه الهدايا تتكون من الخاتم للعروسين، و كيميبن، المبلغ من المال، الملابس، الفواكه، و بعض الأطعمة. و الثالث، تحديد يوم الزفاف بقراءة كتاب فريمبون.

بعد أن لاحظ الباحث ما يتعلق بالبرنامج قبل الخطبة في النكاح بالعادة الجاوية، فيها بعض الأمور التي كانت معارضة بالحكم الإسلامي وبعضها كانت موافقة عنه. و من الأمور المعارضة بالشريعة الإسلامية هي: طريقة الحساب بالنظر إلى تاريخ ولادة العروسين "ويطان" في اختيار الزوج. و من العادات الموافقة

بحكم الشريعة هي: الاعتماد على أساس بيبيت، وببت، و بوبوت في اختيار الزوج، الخطبة وطريقة النظر إلى المرأة المخطوبة، عدم خطبة الرجل على خطبة أخيه.

المصادر

- ابن الحجاج القشيري مسلم، صحيح مسلم، الرياض، دارالسلام، ١٩٩٨.
- أبو جعفر الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج. ٢٣، القاهرة، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٠.
- أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، ج. ٧، مكة المكرمة، مكتبة دار الباز، ١٩٩٤.
- أحمد مصطفى المراغي، تفسير المراغي، ج. ١٥، بيروت، دار الفكر، ١٩٧٤.
- أنون م. مليونو و إخوانه، *Kamus Besar Bahasa Indonesia*، جاكرتا، بالي فوستاكا، ١٩٧٧.
- الحسن بن مسعود البغوي، مصابيح السنة، ج. ٢، مصر، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده، دت.
- اسلامون وأصحابه، *Budaya Masyarakat Suku Bangsa Jawa di Kabupaten Wonosobo Jawa Tengah*، يوكياكارتا، بادن فغنهاجان كبوداياأن دان فارويساتا، ٢٠٠٢.
- سليمان بن الأشعث أبي داود السخستاني الأزدي، سنن أبي داود، ج. ١١، بيروت، دار الفكر، دت.
- سوريو نيكورو، *Upacara Tradisional dan Ritual Jawa*، سوراكارتا، بوانا رايا، ٢٠٠١.

- سوواردي إندراسوارا، *Falsafah Hidup Jawa*، تانجيرانج، جاكرابالا، ٢٠٠٣.
- عبد الرحمن عتر، خطبة النكاح، الأردن: مكتبة المنار، ١٩٨٥.
- عبد الرزاق بن همام الصنعيني، مصنف عبد الرزاق، ج. ٦، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣ هـ.
- عبد الله بن أحمد بن قدامة، المعني، ج. ٧، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٨٣.
- فروبيك فمانفعتان كبودايان د. إ. يوكياكرتا، *Pengetahuan, Sikap, Keyakinan dan Perilaku di Kalangan Generasi Muda Berkenaan dengan Perkawinan Tradisional di Kota Semarang Jawa Tengah*
- يوكياكرتا، دط، ٢٠٠٢.
- فوروادي و أنيس نيكين، *Upacara Pengantin Jawa*، يوكياكرتا، فانجي فوستاكا، ٢٠٠٧.
- قسم التربية و الثقافة ، *Adat dan Upacara Perkawinan daerah Jawa Tengah* ، جاكرتا، فوست فلنيتيان دان فنجاجاتان كبودايان دايرة، ١٩٧٩.
- قسم التربية و الثقافة الجمهورية الإندونيسية، *Adat dan Upacara Perkawinan Daerah Istimewa Yogyakarta*، جاكرتا، فوست فلنيتيان دان فنجاجاتان كبودايان دايرة، ١٩٧٩.
- لويس مألوف، المنجد، بيروت، دار العلم، ١٠٨٧.
- محمد إسماعيل إبراهيم، الزواج من شريعة الإسلام وسته، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٨١.
- محمد بن أحمد بن محمد بن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج. ٢، مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٨١.

- محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣.
- محمد بن علي بن محمد الشوكاني، نيل الأوطار، ج. ٧، بيروت، دار ابن حزم، ٢٠٠٠.
- محمد بن عيسى الترمذي السلمي، سنن الترمذي، ج. ٤، بيروت، دار إحياء التراث العربي، دت.
- محمد سيد طنطاوي، التفسير الوسيط، ج. ١٤، القاهرة، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٨.
- مصطفى السيوطي، مطالب أولى النهى، ج. ٤، دمشق، منشورات المكتب الإسلامي، دت.
- المهدي لدين الله أحمد يحيى، البحر الزخار، ج. ٤، دم.: دط، ١٣٦٧ هـ.
- موجادي، *Adat Istiadat Daerah Jawa Timur*، جاكرتا، دفا رتمن فنديديكن دان نبودايلالآن ر. إ.، ١٩٩٧.
- هارويجايا، *Tata Cara Penyelenggaraan Perkawinan Adat Jawa*، يوكياكرتا، هانجار كرياتار، ٢٠٠٨.
- وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج. ٧، دمشق، دار الفكر، ١٩٨٥.
- يحيى بن شرف النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، ج. ٣، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢ هـ.

—، قوامس الكبيرة الإندونيسية، في <http://pusatbahasa.diknas.go.id>